mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس 51 | شرح سنن النسائي | كتاب الافتتاح | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين. قال المؤلف رحمنا الله واياه باب قراءة سورتين في ركعة اخبرنا اسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا - 00:00:00

عيسى ابن يونس عن الاعمشي عن شقيق عن عبدالله قال اني لاعرف النظائر التي كان يقرأ بهن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين سورة في عشر ركعات ثم اخذ بيد علقمة فدخل ثم خرج الينا علقمة فسألناه فاخبرنا بهن. اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد قال - 00:00:20

شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا وائل يقول قال رجل عند عبد الله قرأت المفصل في ركعة قال هزا كهز الشعر لقد عرفت لقد عرفت النظائر التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهن فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين سورتين في ركعة. اخبرنا عمرو بن منصور - 00:00:40

قال حدثنا عبد الله ابن رجاء قال اخبرنا اسرائيل عن ابي حصين عن يحيى ابن وثاب عن مسروق عن عبد الله واتاه رجل فقال اني قرأت الليلة المفصلة في ركعة قال هزا كهز الشعر لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ النظائر عشرين سورة من المفصل من الف لام - 00:01:00

ان الف لام من ال حميم. باب قراءة بعض السورة. اخبرنا محمد بن عبدالاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا ابن جريج قال اخبرني محمد ابن عباد قال قال حديثا رفعه الى ابنه سفيان عن عبد الله ابن السائب قال حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم - 00:01:22

الفتح فصلى في قبور الكعبة فخلع نعليه فوضعهما عن يساره فافتتح سورة المؤمنين فلما جاءها ذكر موسى او عيسى عليهما السلام اخذته سعدة فركع. باب تعود القارئ اذا مر باية عذاب. اخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى وعبد - 00:01:42

وابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان عن سعد ابن عبيدة عن المستورد ابن الاحنف عن صلة ابن زفر عن حذيفة انه صلى الى جنب النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقرأ فكان اذا مر باية عذاب وقف وتعود. واذا مر باية رحمة وقف فدعا وكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم - 00:02:02

وفي سجوده سبحان ربي الاعلى باب مسألة باب الركود في الركعتين. الحمد لله. والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى باب الركود في الركعتين الاوليين. ومراده رحمه الله تعالى ان السنة للمصلي في صلاته - 00:02:22

ان يطيل في الركعتين الاوليين. وان يخفف في الركعتين الاخريين. واطالة في الركعتين الاوليين لانه يقرأ سورة بعد الفاتحة. واما في الركعتين الاخريين فانه يقتصر على قراءة الفاتحة وهنا مسألة هل التطويل من جهة الاطالة في الركعتين الاوليين؟ يكون في جميع اركانها او في - 00:02:54

فقط واضح المسألة؟ هل نقول التطويب والركود في الركعتين الاوليين يكون في جميع اركان الصلاة او في القيام فقط. الصحيح ان التطوير يكون في القيام فقط. واما بقية اركان الصلاة فهي - 00:03:24

غساوي في جميع ركعاتها بمعنى اذا قام الانسان في الركعة الاولى والركعة الثانية فانه يقرأ الفاتحة وسورة يقرأ الركعة وسورة. وفي

الثانية ركعة وسورة. في الثالث والرابعة يقرأ بسورة الفاتحة فقط فتكون الركعة الاولى والثانية اطول من الثالثة والرابعة. اما مسألة الركوع اذا ركع هل يطيل الركوع في الاولى؟ اطمر الثانية - 00:03:44
وهل يطيل في الاولى والثانية؟ اطلب من الثالثة والرابعة؟ نقول لا. كذلك السجود ايضا. لحديث انس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت صلاته قريب من سواء - 00:04:09
كانت صلاته قريبا من سواء بمعنى ان ركوعه في الاولى كركوعه في الرابعة واضح؟ وسجوده في الاولى كسجوده في الرابعة فلا فرق بين بين الاركان من جهة الطول وانما التفريق فقط في حالة القيام ولذلك يبحث انس قال ما خلى القيام والتشهد ما خلا القيام والتشهد معنى ايش؟ ان - 00:04:19
القيام يطيله اطول من الركوع واطل السجود واطل السجود بين الرفع من الركوع. التشهد ايضا اطول منها اذا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم كانت قريبة من سواء فاذا ركع كان سجود ركوعه واذا سجد كان الجلوس بين السجدتين كقدر سجوده - 00:04:39
واذا رفع من الركوع كان رفع من الركوع بقدر ركوعه وان كان من اهل العلم من يرى ان هذين الركنين فقط وهي الركن الركوع السجدتين انه يخففهما مع انه ثالثا لو سمي شيء ثبت عن النبي في هذه الركوع وجه الخصوص ان القائل يقول قد نسي ان القائل يقول قد نسي وقوله قد نسي - 00:04:57
لا يفهم منه انه صوم كان يطيرها اكثر من غيرها وانما المعنى انه اشترى في زمن في زمن الناس في عهد ثامر بناني اشتهروا ان هذين الركنين ماذا يفعل بها؟ يخففانها جدا. فكان ثابت يحكي عن انس انه قال لو شاهدكم لو شاهدكم احد لو ان احدكم صلى مع النبي - 00:05:17
يقول ايش؟ النبي نسي ليس ان معناها انه اطال اكثر من الركوع والسجود وانما بالنسبة لكم تظنونه يضلون ونسي واضح الصورة؟ يعني لو صلى من صلى مع انس رضي الله تعالى مع النبي صلى الله عليه وسلم وكان في زمن انس اذا اذا رفع من الركوع خطفوا واذا ركعوا - 00:05:37
من الجلسة للسجدة الاولى خففوا يقول لو صلى هؤلاء مع النبي صلى الله عليه وسلم يظن في النبي شيء انه سهى ونسي انه آآ يرجع اذا قول هنا الركود في الركعتين المراد به في القراءة والقيام وليس في جميع الاركان بل - 00:05:55
اركان الصلاة هي بمنزلة بمنزلة الواحد. كما قال انس رضي الله تعالى عنه قال كان صلاته قريبا من سواء اي كل وقريبة من سواء الا ما خلى القيام والتشهد. قال اخبرني عنه ابن علي الفلاس حدثني يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا شعبة بن حجاج حدث ابن عون عبد الله قال - 00:06:15
سمرة يقول ليس ابن عودة قال حدثني ابو عوف حدثني ابو عون ابو عون هو الصحيح او نعم خطأ. حدثنا حدثني ابن عون ابو عوف. ابو عون هو الصواب ابن عون هذا متقدم متأخر عن - 00:06:35
هو الصحيح ابو عون هو الصحيح لان في بعض النسخ قيل ابو عوانة وهذا خطأ وفي بعض النسخ ابن عوالة وهذا خطأ قال حدثني ابو عون قال سمعت جاء ابن سبأ رضي الله يقول يقول قال عمر لسعد قد شكاك الناس في كل شيء حتى - 00:06:55
فقال تئد في الاولين آآ تئد في الاوليين واحبث في الاخريين وما الوا ما اقتديت به من الصلاة والسلام قال ذاك الظن بك يا ابا اسحاق ذاك الظن بك التعد في الاولين نعم التائب في الاوليين - 00:07:15
واحبب بالاخرين هو التائب يعني التائب. التائب في الاوليين واحدف الاخريين وما ال ما اقتديت به من صلاة قال ذاك الظن بك ثم رويظ من طريقي داود الطائي عن عبد الملك ابن عمير عن جابر بن سمرة قال وقع ناس من اهل الكوفي سعد رضي الله تعالى عنه وشكوه فقال والله ما يحسن الصلاة فقال اما انا - 00:07:37
اما انا فاصلي بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اخرب منها اركد في الاوليين واحذف الاخريين. قال ذاك وهو بالبخاري ومسلم وزاد فيه ذاك الظن بك يا ابا يا ابا اسحاق الحيض الصحيح يدل على سنية - 00:08:02
اطالة ان تكون الركعة الاولى والثانية اطول من الركعتين الاخرين ودليل ذلك انه يزيد بعد الفاتحة بسورة بخلاف الركعة الثانية يقتصر

فيه على فاتحة الكتاب كما جاء في حديث ابي قتادة الذي في الصحيحين. قال باب قراءة سورتين في ركعة - 00:08:22
هذه مسألة النبي صلى الله عليه وسلم لم يثبت عنه انه قرأ سورتين في صلاة في ركعة في صلاة فريضة. وانما الذي جاء عنه ذلك انه قال في قيام الليل اما في الفريضة فلم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه قرأ سورتين في ركعة واحدة اللي ثبت عنه - 00:08:42
انه قرأ بسورتين في صلاة الليل كان يقرأ في سورتين بل قرأ اكثر من سورتين صلى الله عليه وسلم. ويدل ان احاديث قراءة نزل وكررها ايضا يأتي بعده ليس بمحفوظ. اذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ في فريضة قرأ في فريضة - 00:09:02
سورتين وانما يقرأ في كل فريضة بسورة الا في قيام الليل او في النافلة فانه قرأ اكثر من سورتين. اذا من السنة من السنة ان يقرأ في صلاة الليل بسورة وهل من السنة ان يقرأ الامام في الفريظة بسورتي؟ يقول ليس ذلك من السنة. لماذا؟ لان الامام - 00:09:22
في صلاته بالتخفيف. بالتخفيف بالتخفيف. لقوله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احد الناس فليخفف. وقراءة سورتين يترتب عليه شيء يترتب عليه التطوير الا ان قرأ سورتين خفيفتين فليقل لا بأس لكن لا يقال فيه سنة لان مقام الفريضة يختلف عن مقام - 00:09:42
نافلة خاصة بباب في باب القراءة. لان باب القراءة في النافذة فليطول ما شاء من فريضة فليخفف فلا يقاس هذا على على لان منهم من يقول ما صح الفريضة صح يقول نعم صحيح. يعني صحيح في الجملة والا ليس ما ليس كل ما صح بالنابلة اذا صح الفريضة. لو عكست - 00:10:02
كله صحيح ما صح الفريضة صح منا بلا خلاف لكن هل ما صح بالنافلة صح الفريضة؟ نقول ليس بصحيح في الجملة هو صحيح لكن ليس كل شيء يصح والبدء يصح الفريضة. اذا لا يمكن ان يقاس على هذا الحديث فيقال من السنة ان يقرأ الفريضة سورتين في كل ركعة. بل نقول السنة ان يعطي كل - 00:10:22
سورة حظها من يعطي كل ركعة حظها من القرآن حظها من القرآن. قال حدثنا اخبرنا اسحاق وابراهيم على اخبار العيسى ابن يونس عن الاعمش عن شقيق ابن سلمة عبد الله ابن مسعود قال قال عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى - 00:10:42
اني لاعرف النظائر التي كان يقرأ بهن عشرين سورة في عشر ركعات بعشر ركعات من صلاة الليل ثم اخذ بيده علقمة في الصحيح انه دخل مع القمة دخل فلما خرج اخبر علقمة منه كان في الخارج بان بالنظارة - 00:11:02
اخبر بها ابن مسعود رضي الله تعالى عنه بمعنى قال عندما جاءه رجل قال قرأت القرآن قرأت مفصل في ركعة قال مسعود هدا كهد الشعر يعني بسرعة قرأته بسرعة الى قراءة هذا المفصل وهو اربعة اجزاء ثم قال لقد حفظت او اني لا اعرف النظائر - 00:11:21
التي كان يقرأ بهن وسلم عشرين سورة وذكر في الحديث الذي بعده هذه السور وهو ذكر السور هذه ليس بهم في الصحيح وانما هو انما في خارج الصحيح. والنظائر يقرأ سورة بسورة. ثم ذكر قال هبا كهدم الشعر لقد عرفت النظائر - 00:11:41
يقرأ يقرن بينهن يقرن بينهن فذكر عشرين سورة. يقرن بينهن في يجمع بينهن في في صلاة عشرين سورة مفصل سورتين سورتين في ركعة. ثم روى من طريق مسروعة ابن مسعود انه قال ان رجل اني قرأت الليلة - 00:12:01
المفصل في ركعة فقال هذ كهز الشعر لكن يقرأ النظائر عشرين سورة من المفصل من ال حام الى الحوام والصحيح انه ذكرها عشرين سورة جاء في الصحيح بنفس هذا اللفظ - 00:12:24
وجاء في الصحيح انه ذكر هذه ذكر هذه السور. ذكر السور ذكر سورة الدخان مع النبأ النازعات عدة سور كل سورتين في ركعة. اي في عشر في خمس تسليمات في كل تسليمة اربعة اربع سور في كل تسليمة اربع - 00:12:44
صور صور ايه نعم عندك ايوه قال النجم الرحمن بركعة النجم والرحمن في ركعة. في الركعة الاولى. الركعة الثانية؟ واقتربت واقتربت الحق في ركعة الطوبة الذاريات في ركعة. واذا وقعت ونور في ركعة. في ركعة. وسأل سائل النجاة في ركعة. نعم - 00:13:04
المنتفضين عبثا بركعة. والمدثر والمزمل في ركعة. وان اتى ولا اقسم يوم القيامة في ركعة. وعن ما يتساءلون المصلات بركعة فقط دير لي صورة واحدة من من حامي هي سورة الدخان فقط والبقية كلها منفصلة البقية كلها - 00:13:34
ايه قريبا بعض من جهات الطول. قريبا من بعض من جهة الطول فكل المفصل الا سورة واحدة من سورة الدخان فقط اما بقيتها كلها

من المفصل من من من آآ الاجزاء الاربعة الاخيرة اذا هذه - 00:13:54
السور كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن بين السورتين في ركعة واحدة. ثم قال باب قراءة بعض السورة. كما بين انه يقرأ في الفجر والمغرب والعشاء ذكر ايضا ما يتعلق بقراءة بعض السورة. هل يجوز او لا يجوز؟ بالاتفاق انه جائز. لكن - 00:14:21
ان السنة ان يعطي كل ركعة حظها من السورة يعطي كل ركعة حظها من السورة معنى ان الافضل والاكمل ان يقرأ في كل ركعة سورة كاملة فيقرأ سورة كاملة افضل من يقرأ سورة بعض ايات من القرآن. وعلوم قوله تعالى فاقرأوا ما تيسر - 00:14:41
يدل على جواز القراءة من اي شيء من القرآن وكمان الحجاب ابن عبد الله عندما مر النبي صلى الله عليه وسلم على بلال وهو يقرأ من من هنا ومن هنا وهنا قال - 00:15:01
كله كلام ربي. يمكن اقرأ منك اقرأ من هذه ومن هذه فلم يخطئه النبي صلى الله عليه وسلم. الاخبار محمد ابن عبد الاعلى حدث خالد قال اخبرني محمد بن عباد قال قال حديثا رفعه الى ابن سفيان عن عبد الله ابن السائل - 00:15:11
قال حضرت ابن سفيان ابو سلمة ابو سلمة يعني اخو سفيان هو قال الى رفعه الى ابن سفيان وابو سلمة عبد الله ابن السائب المخزون قال حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فصلى في قبل الكعبة فخلع نعل - 00:15:31
فوضعهما عن يساره فافتتح سورة المؤمنين فلما جاء ذكر موسى او عيسى انه عيسى الصحيح انه اذا اخذ سلعة اي كحة مثل الشرطة فركع. استدلاله بهذا الحديث اخرجه مسلم او يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:51
قرأ بعض سورة المؤمنين وركع ولم يتمها كاملة لم يتمها كاملة وجاء بحديث زيد ابن ثابت زيد ابن زيد ابن رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ سورة الاعراف في ركعتين قال رسول الله قرأ جزأ السورة في - 00:16:11
ركعتين فعلى هذا يقال ان قراءة بعض السورة جائز لكن لا يصدر بهذا الحديث لماذا؟ لان ركوعه كان بسبب سلعة اخذته لكن يستدل بقوله تعالى فاقرأوا ما تيسر من القرآن. فاحاديث احاديث عبد الله بن السائق هو في - 00:16:31
اخرجه مسلم في صحيحه وهو حديث صحيح علقه البخاري ايضا بصيغة التمريض لكنه لكنه وهذا يدل على البخاري ليس لا يلزم من تعليق البضاعة تضعيف الحديث. لا يلزم الا كما لا يلزم اذا قطع بحديث انه يكون ايضا صحيحا - 00:16:51
فقد يكون فيه ضعف. قال باب تعوذ ثم قال يقول الحافظ ابن حجر وكأن البخاري علقه بصيغة بصيغة التبييض ويذكر لهذا الاختلاف لان اسناده مما تقوم به الحجة. يعني من علق عليه شيء لهذا وقع في اسناده وهو مرة يقول اخبر محمد ابن عباس قال حديثا رفعه - 00:17:11
الى ابن سفيان عبد الله بن سالم فهذا هذا جعله محل اعلان لاجل هذا ذكره بصيغة التمريظ والحديث رواه مسلم في صحيحه حديث صحيح ويدل على جواز قراءة قراءة بعض السورة في الركعة وان من قرأ اية القرآن فصلاته - 00:17:41
صحيحة باجماع اهل العلم من قرأ من قرأ الفاتحة فصلاة صاحب الاتفاق من قرأ الفاتحة فصلاته صحيحة بالاتفاق رحمك الله نقل على قول باب تعوذ القارئ اذا مر باية عذاب - 00:18:01